جامعة محمد بوضياف –المسيلة–

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

وبالاشتراك مع مخبر"الاستراتيجيات والسياسات الاقتصادية في الجزائر"

تنظم الملتقى الوطني، الطبعة الأولى حول النظام المالي وإشكالية تمويل الاقتصاديات النامية

يومي 05/04 فيفري 2019

المحور الرابع :العولمة المالية و الأزمة المالية و التحولات في التمويل (النظام المالي الإسلامي) .

عنوان المداخلة : التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في دعم المشاريع المقاولاتية – دراسة مقارنة –

د.بلواضح الجيلاني	أ. بوعافية بوبكر	**د. بلواضح فاتح**
الدرجة العلمية: دكتوراه علوم	**الدرجة العلمية: طالب دكتوراه**	**الدرجة العلمية: دكتوراء علوم**
التخصص : علوم تجارية	**التخصص: مقاولاتية والتنمية المحلية**	**التخصص:محاسبة ومالية**
جامعة المسيلة	**جامعة سيدي بلعباس**	**جامعة المسيلة**
الهاتف: 0790696344	**الهاتف رقم:** 0776714714	الهاتف: 0657181105
البريد الاكتروني: djilani28@yahoo.fr	tefessour@gmail.com	

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح أهمية التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في دعم المشاريع المقاولاتية بغية تحقيق التنمية من خلال الإجابة على الإشكالية التالية : هل يمكن للتمويل الإسلامي أن يكون بديلا للتمويل التقليدي في تمويل المشاريع المقاولاتية ؟ ، و ذلك بتقسيم البحث إلى أربعة عناصر حيث تم التطرق في البداية إلى الدراسات السابقة التي درست الموضوع ثم تم عرض جدوى التمويل التقليدي في إنجاح المشاريع المقاولاتية أما في النقطة الثالثة فتناولنا مختلف آليات التمويل الإسلامي ليتم في الأخير المقارنة بين بنكين يمثلان التمويل التقليدي والتمويل الإسلامي في الجزائر ، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج كان أهمها أن التمويل الإسلامي يمكن أن يكون بديلا ناجعا للتمويل التقليددي في تمويل المشاريع المقاولاتية من خلال تعدد صيغه و أدواته التي تمس مختلف القطاعات الاقتصادية .

الكلمات المفتاحية:التمويل الاسلامي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التمويل التقليدي.

مـقـدمة :

نتيجة الظروف التي تمر بها معظم اقتصاديات الدول النامية ، خاصة النفطية منها بعد الانخفاض الحاد لأسعار المحروقات ، أصبح لزاما عليها أن تبحث عن مصادر بديلة لدعم تنميتها وتحقيق التنويع الاقتصادي ، من هذه المصادر التوجه نحو المشاريع المقاولاتية و التي كانت ولا تزال تلعب دورا مهما في تحقيق التنمية خاصة في الدول النامية .

إن الجزائر و كغيرها من الدول أولت هي الأخرى اهتمامها بهذا الجانب ، حيث وضعت عديد الآليات و الإجراءات لنهوض بالمشاريع المقاولاتية ، لكن رغم هذا لم تحقق النتائج المرغوب فيها وهذا نتيجة عديد الأسباب لعل أهمها عدم توفر التمويل اللازم سواءا من حيث عدم كفايته أو صعوبة الحصول عليه ، أو عزوف الكثيرين عن التعامل بصيغ التمويل التقليدية ، ففي استطلاع أجري في دول منظمة التعاون و التنمية و دول أوربا الوسطى أثبت أن مشاكل التمويل تأتي على رأس قائمة معوقات المشروعات الصغيرة و المتوسطة (1) ، وهو الشيء الذي جعل الأغلبية يتحدثون عن ضرورة إعادة النظر في صيغ التمويل التقليدية ، و استحداث التمويل الإسلامي كبديل لها .

مما سبق جاءت إشكالية هذه الورقة البحثية كالتالي : **هل يمكن للتمويل الإسلامي أن يكون بديلا لصيغ التمويل التقليدية في دعم المشاريع المقاولاتية ؟**

للإجابة على هذه الإشكالية ، قسمنا هذه الدراسة إلى ثلاثة محاوركما يلي :

المحور الأول– جدوى التمويل التقليدي في إنجاح المشاريع المقاولاتية .

المحور الثاني– آليات التمويل الإسلامي المعتمدة لدعم المشاريع المقاولاتية .

المحور الثالث– دراسة مقارنة بين التمويل التقليدي و التمويل الإسلامي .

المحور الأول : جدوى التمويل التقليدي في إنجاح المشاريع المقاولاتية .

إن من خصائص التمويل التقليدي هو اعتبار النقود سلعة من السلع تخضع لقواعد العرض و الطلب كما أن السمة الأساسية لهذا النمط من التمويل هي وجود الزيادة لقاء الأجل ، إضافة إلى أن ملكية القروض تنتقل إلى المقترض دون وجود علاقة للمقرض بما يريد المقترض تحقيقه فغاية الأول هي تحقيق الفائدة.

أولا– النشاط المقاولاتي في الجزائر: على الرغم من استحداث عدة آليات و هياكل لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلا أن المشكل لا يزال مطروحا أمامها (2) ، وهو ما يعكس نقص المشاريع المقاولاتية رغم التطور الذي عرفته لكن يبقى تطورا غير كافي ، حيث سنعرض في مايلي حوصلة للنشاط المقاولاتي في الجزائر .

– **تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة :** من خلال هذه النقطة سنعرض تعداد هذه المؤسسات الى غاية سنة 2016 .

* **الجدول رقم 01 :** تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى غاية 2016/12/31 .

عدد الموظفين	المؤسسات العمومية	المؤسسات الخاصة	المؤسسات المتوقفة عن النشاط	المؤسسات المنشاة في 2016	التعداد الإجمالي للمؤسسات
2540698	390	89597	34471	108538	1022621

source: bulletin d'information statistique n °30, Ministère de l'Industrie et des Mines , mai 2017, p 07

من خلال الإحصائيات المتضمنة في الجدول رقم 01 نجد أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إرتفع حتى نهاية 2016 إلى 1022621 مؤسسة منها 56% ذات الشخصية المعنوية و الباقي ذات الشخصية الطبيعية (44%) تتوزع على: 21% مهن حرة ، 23% نشاطات حرفية (3)،أما بخصوص

عدد المؤسسات المنشأة سنة 2016 فقد بلغ 108538 مؤسسة وهو الشيء الذي يعكس التطور في عدد المؤسسات نتيجة الإجراءات و التدابير المتبعة من طرف الدولة على غرار القانون رقم 17-02 المؤرخ في 10 يناير 2017 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لكن هذا غير كافي ، بالإضافة إلى هذا يوجد مؤسسات صغيرة و متوسطة عمومية قدرت في2016 بـ: 390 مؤسسة.

- توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث الحجم :

*** الجدول رقم 02 :** توزيع المؤسسات حسب الحجم

المؤسسة	العدد	النسبة
مؤسسة صغيرة جدا(اقل من 10عمال)	993170	%97.12
مؤسسة صغيرة (من 10 إلى 49 عامل)	26281	%2.57
مؤسسة متوسطة (من50 إلى 249 عامل)	3170	% 0.31
المـــــجـــمـــــوع	1022621	%100

source: bulletin d'information statistique n °30, Ministère de l'Industrie et des Mines , mai 2017, p 09

من خلال الجدول السابق و المبين لتوزيع عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الحجم ، نجد أن المؤسسات الصغيرة جدا و التي توظف أقل من 10 عمال تقدر بـ : 97.12% أي 993170 مؤسسة ممثلة النسبة الأعلى ، ثم تأتي المؤسسات الصغيرة بنسبة 2.57% أي ما يعادل 26281 مؤسسة وفي الأخير المؤسسات المتوسطة بنسبة 0.31 % بعدد 3170 مؤسسة، إن هذه النسب تبين أن غالبية المؤسسات هي مؤسسات صغيرة جدا ، وهو ما يعكس النسبة الضئيلة لإستعابها اليد العاملة العاطلة ، كما أن غالبيتها لا تقوم بتوسيع نشاطها نتيجة عدة أسباب منها مشكل التمويل الربوي .

- تطور نسبة توظيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

*** الجدول رقم 03 :**التوظيف في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة 2016/2015 .

نوع المؤسسة	سنة 2015		سنة 2016		التطور%
	العدد	النسبة %	العدد	النسبة %	
المؤسسات الخاصة					

6.9	58.62	1489443	58.75	1393256	الموظفين
9.44	40.23	1022231	39.40	934037	أصحاب المؤسسات
7.92	98.86	2511674	98.16	2327293	المجموع الفرعي
المؤسسات العمومية					
-33.62	1.14	29024	1.84	43727	الموظفين
7.16	100	2540698	100	2371020	المجموع

source: bulletin d'information statistique n °30, Ministère de l'Industrie et des Mines , mai 2017, p 14

توظف المؤسسات مجتمعة حوالي 2540698 موظف منها 98.86% خاصة و 1.14 % عامة ، كما يلاحظ أيضا و جود تطور في نسبة التوظيف مقارنة بسنة 2015 بفارق نسبته 7.16 % رغم تناقص معدل التوظيف في المؤسسات العمومية ، كما يلاحظ أيضا أن المؤسسات الخاصة توظف حوالي موظفين في كل مؤسسة وهو الشيء الذي يبين أن أغلبية المؤسسات هي مؤسسات صغيرة جدا .

- **تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة :** حسب قائدة بيانات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وذلك باحتساب المؤسسات المتوقفة عن النشاط ، فإن قيمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنتجة للخدمات و السلع تطورت في سنة 2016 مقارنة بسنة 2015 بزيادة قدرها 20% وذلك حسب الجدول رقم 04 .

الجدول رقم 04 : تطور تمويل المؤسسات (مليون دينار)

السنة	2015	2016
المبلغ	1473414	1839044

source: bulletin d'information statistique n °30, Ministère de l'Industrie et des Mines , mai 2017, p 18

ثانيا- محدودية التمويل التقليدي : إن التمويل التقليدي يَتَخذ من عقد القرض أساسا للعلاقة بين البنك و طالب القرض و المودع ، حيث أن البنك يضمن للمودعين رؤوس أموالهم مع فائدة سنوية ، ليقوم هو بإقراضه لزبائنه الذين يرجعوه مع فائدة ، أي أن التمويل التقليدي يرتكز على الفائدة الربوية فصاحب رأس المال ضامن لماله وفائدة مهما كانت نتيجة الاستثمار ، و المستثمر كمقترض هو من يتحمل المخاطر لوحده الشيء الذي جعل هذا النظام محدودا ، إضافة إلى عوامل أخرى نذكر منها : (4)

– **سعر الفائدة و الضمانات** : إن من أهم ما يؤرق المؤسسات خاصة الصغيرة منها مشكلة تكاليف التمويل الربوي و التي تثقل عاتقها ، حيث أن بعض المؤسسات عجزت عن تسديد هذه التكاليف و البعض الآخر استغنى عن هذا التمويل رغم الحاجة إليه ، إضافة إلى الضمانات التي تُشترط للحصول على رؤوس الأموال والتي تكون في الغالب تعجيزية خاصة بالنسبة للمستثمرين المقبلين على إنشاء المشاريع الصغيرة ، حيث أن مثل هؤلاء في الغالب يملكون القدرات و المؤهلات دون رؤوس الأموال .

– **محدودية الصيغ و تعقد الإجراءات** : إن هذا النوع من التمويل لايتيح مجالا لاختيار المتعاملين ، و إنما يضع صيغة واحدة يتحتم على طالبي القروض العمل بها إجبارا ، كما أن تعقد الإجراءات و طولها يعتبر من بين أهم العوامل التي تنفر المستثمرين من اللجوء لهذه الآلية فالاقتصاد كما هو معلوم يتطلب السرعة و المرونة الشيء الذي جعل من هذا التعقد سببا في ضياع الكثير من الفرص .

– **طبيعة عمل البنوك** : إن البنوك التقليدية وكما هو معلوم تتعامل بالربا حيث أن هذا الأخير محرم شرعا في الدين الإسلامي صراحة في قوله تعالى [[أحل الله البيع و حرم الربا ....]] (5) ، وهو ماجعل الكثيرين يمتنعون عن التعامل بالربا لأن المجتمع الجزائري مسلم بطبيعة الحال .

– إن آليات و أدوات النظام المصرفي الربوي من خلال تطبيقها فهي تعطي الفرصة أكثر للأغنياء على حساب الفقراء ، فالأغنياء هم من يستطيعون تحمل تكاليف الفائدة وكذا يقبلون الشروط و الضمانات في حين لا يستطيع الفقراء تحمل ذلك، فهذه الفئة المحرومة هي التي من المفروض تبادر بإنشاء المؤسسات الصغيرة و الصغيرة جدا .

المحور الثاني– آليات التمويل الإسلامي المعتمدة لدعم المشاريع المقاولاتية .

إ ن ما يميز التمويل الإسلامي ومن ورائه البنوك الإسلامية إعتماده على الشراكة مع المتعامل (طالب التمويل) كإحدى السمات الرئيسية لهذا النظام ، حيث يتقاسم البنك الربح و الخسارة مع شريكه المتعامل

(الغنم بالغرم) مع الإلغاء التام لتعامل بالفائدة وهو الشيء الذي يميزها عن البنوك الربوية ، حيث سنحاول في هذه النقطة توضيح ماهية البنوك الإسلامية و التمويل الإسلامي و كذا عرض لأهم أدواته .

أولا– ماهية التمويل الإسلامي و البنوك الإسلامية *:*حتى نفهم عمل آليات التمويل الإسلامي كان لابد من توضيح مفهوم التمويل الإسلامي و البنوك الإسلامية باعتبارها لاعب أساسي في هذا المجال .

– **مفهوم التمويل الإسلامي :** قبل إعطاء مفهوم التمويل الإسلامي لا بأس أن نعطي المعنى العام لتمويل ، فهو نقل للمال من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب العجز المالي (6) ، أما بالنسبة لتمويل الإسلامي فقد عرفه الدكتور منذر قحف على أنه " تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الإسترباح من مالكها إلى شخص آخر يديرها و يتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية . " (7) ، كما عرفه محي الدين القرة داغي على أنه " إعطاء المال من خلال إحدى صيغ الاستثمار الإسلامية من مشاركة أو مضاربة أو نحوه " فهو بهذا تقديم للمال من مالكه لشخص آخر قصد استثماره لكن بشرط أن يكون عائد الاستثمار وفق ما تملية الشريعة الإسلامية ، وهو الشيء الذي يراعيه التمويل الإسلامي و يركز عليه حيث يقوم باستبدال علاقة القرض بعلاقة المشاركة وعلاقة الفائدة بالربح . (8)

– **مفهوم البنوك الإسلامية :** هي أهم مصادر التمويل حيث أنها مؤسسة سمتها الأساسية أنها لا تتعامل بالفائدة أخذا و عطاءا ، فهي توظف الودائع بطرق شرعية لا فائدة فيها وهو ما يميزها عن البنوك التقليدية (9) ، فقد عرفتها اتفاقية الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في الفقرة الأولى من المادة الخامسة على أنها " تلك البنوك و المؤسسات التي ينص قانون إنشائها و نظامها الأساسي صراحة بالالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية وعلى عدم التعامل بالفائدة أخدا وعطاءا (10) ، كما عرفها أحمد النجار بأنها " مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال و توظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي و تحقيق عدالة التوزيع و وضع المال الإسلامي في المسار الإسلامي. " (11)

إن البنوك الإسلامية تطبق في جميع معاملاتها التعاليم الإسلامية حيث أنها لا تتعامل بالفائدة سواءا بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، كما أنها تستخدم عدة صيغ و آليات سنوجزها في مايلي :

ثانيا– صيغ التمويل الإسلامي : يستخدم التمويل الإسلامي عدة صيغ و أدوات تغطي مختلف أوجه النشاط الاقتصادي ، هذا التعدد في الصيغ جعله متاحا لفئة واسعة من طالبي التمويل على اختلاف أنشطتهم و قدراتهم ، ذلك أن أي طالب للتمويل سيجد ما يناسبه وحسب النشاط الذي يزاوله وفي مايلي عرض لأهم هذه الصيغ :

– **صيغ قائمة على المشاركة :** تعتبر هذه الصيغ من أهم الأدوات و الأساليب ، وقد عرفها أبو بكر جابر الجزائري بقوله " هي أن يشترك اثنان فأكثر في مال استحقوه بالوراثة و نحوها أو جمعوه بينهم أقساطا ليعملوا فيه بتنميته في تجارة أو صناعة أو زراعة " (12) ، ومن صيغ المشاركة مايلي :

* **المضاربة :** هي صيغة من صيغ التمويل و الاستثمار يتم بمقتضاها التوفيق و التفاعل بين عاملَيْن مهمَيْن من عوامل الإنتاج المال و العمل ، وذلك بغرض إقامة مشروعات اقتصادية يقوم بموجبها صاحب المال بمنح ماله لصاحب العمل (المضارب) الذي يقوم بالتسيير و الإدارة ، بشرط أن يحصل اتفاق على نسبة الأرباح التي ينالها كل طرف أما الخسارة فيتحملها صاحب رأس المال ، شريطة عدم تقصير المضارب أي أن في هذه الحالة صاحب رأس المال يخسر ماله و المضارب يدفع عمله ، وهنا تكمن الحكمة من هذه الصيغ أين لا يربح طرف على حساب الطرف الثاني كما في التمويل الربوي .

إن هذه الصيغ تصب المال مباشرة في النشاط الاقتصادي و تعطي لذوي المهارات و القدرات (المضاربين) الذين لا يملكون رؤوس الأموال الكافية الفرصة لاستثمار هذه القدرات ، و بالتالي المساهمة في التنمية الاقتصادية عن طريق إنشاء المؤسسات خاصة تلك الصغيرة و المتوسطة .(13)

* **المشاركة :**هي عملية تقوم على تجميع الفوائض المالية و رؤوس الأموال سواءا للمؤسسات أو الأفراد ، وهو ما يتيح تكوين رؤوس أموال صغيرة و متوسطة أو حتى كبيرة تكون قوة دافعة للاستثمار و تسهم في التنمية ، فرؤوس الأموال الصغيرة غير المجمعة تكون عديمة الفعالية لا فائدة منها لكن عندما تجمع يمكن استغلالها و هو الشيء الذي يعطي المشاركة أهمية كبيرة ، فهي تعني مساهمة و مشاركة العمال في رأس المال إضافة إلى عملهم و خبرتهم ، أما الطرف الثاني فيساهم بما تبقى من رأس المال الذي يكون الجزء الأكبر و في الأخير يتم إقتسام الربح أو الخسارة ، وهي تتخذ عدة أشكال : المشاركة الثابتة (الدائمة) ،المتناقصة المنتهية بالتمليك و المشاركة على أساس صفقة معينة . (14)

– **صيغ قائمة على البيوع و الإيجار:** نتيجة اهمية القطاع التجاري في النشاط الاقتصادي كان لابد على التمويل الإسلامي أن يضع صيغا خاصة بهذا القطاع نلخصها في مايلي :

* **المرابحة :**هي إحدى صيغ التمويل الإسلامي القائمة على البيع و الدليل على مشروعيتها قوله تعالى

[[و أحل الله البيع و حرم الربا]] (15) ، وقد ذكر المالكية على أنها عملية يقوم صاحب السلعة بموجبها التعريف بالسعر الذي أشترى به سلعته للمشتري و يبيعه إياها مع إضافة ربح معلوم ، وتعتبر هذه الصيغة إحدى بيوع الأمانة يمتلك البائع السلعة ثم يبيعها للمشتري ، وقد يكون التسديد على أقساط حسب الاتفاق شرط أن تكون السلعة بالمواصفات المطلوبة مع وجوب تسليم السلعة على الفور. (16)

* **السَلم** : بيع السَلم من البيوع الإسلامية الشائعة و يعرف بالسَلف ، فقد عرفه السمرقندي رحمه الله على أنه " عقد يثبت به الملك في الثمن عاجلا و في المثمن آجلا ، يسمى سَلما و إسْلاما و سَلفا و إسْلافا " (17) ، أي أنه بيع آجل بعاجل فالأول هو السلعة و الثاني هو الثمن أي أن البائع يقبضُ ثمن سلعته عاجلا مع تقديمه السلعة في أجل معلوم ، بحيث تكون هذه السلعة بالمواصفات المتفق عليها و قبض الثمن يكون كاملا في مجلس العقد إضافة إلى هذا فالسَلم يعرف بأنه تمويل إنتاج المستقبل (18) ، و من الأدلة الشرعية على مشروعية السَلم قوله تعالى [[يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه ...]] . (19)

لسَلم مجالات عدة يستخدم فيها فقد يستخدم في المجال الزراعي حيث يمكن للبنك الإسلامي أن يشتري محصولا من المزارع سَلما فيدفع له ثمنه على أن يستلم المحصول بعد نضجه و جنيه ، و بهذا يكون المزارع قد حصل على التمويل اللازم للدفع بنشاطه ، و كذلك الأمر بالنسبة للقطاع الإنتاجي حيث أن البنك يشتري من الصانع أو الحرفي السلعة غير المنتجة أصلا بثمن عاجل ليستلمها عند أجل معلوم ، و بالتالي يمول البنك النشاط الإنتاجي و يزدهر الاقتصاد .(20)

***الإجارة** : هي صيغة من صيغ التمويل بالبيوع كونها تختص بتمليك المنفعة مقابل أجرة فالإجارة فقهيا هي " عقد تمليك منفعة عين أو عمل إنسان مقابل عوض معلوم (أجرة) لمدة معلومة " ، والإجارة هي أن يقوم المالك بكل تكاليف الأصل من صيانة و غيرها طيلة فترة الإيجار، هذه الفترة التي إما تنتهي بإرجاع الأصل إلى مالكه فتسمى إجارة تشغيلية أو أن يتملكها المستأجر وفق الشروط المتفق عليها و في إطار الشريعة الإسلامية فتسمى حينها إجارة منتهية بالتمليك .(21)

– **صيغ قائمة على البر و الإحسان و التكافل**(22) : يقول الله عز و جل [[إن الله يأمر بالعدل والإحسان ...]] (23) ، فالعدل هو أساس صيغ التمويل الإسلامية التي ذكرناها في السابق و التي ينتفع بموجبها كل الأطراف ، فلا يستغل طرف الآخر كما في التمويل التقليدي ، أما الإحسان فهو أساس لصيغ أخرى أين يقدم صاحب المال ماله لغيره دونما مقابل سوى ثواب الله عز و جل ، وهو الشيء الذي يدفع أصحاب القدرات و المواهب العاطلة الذين يملكون البراعة في حين ينقصهم المال إلى استثمار قدراتهم و استغلال إمكانياتهم و من هذه الصيغ :

* **الـقـروض الحسنة :** يقصد بالقروض الحسنة أن يعطي شخص لآخر مالاً لينتفع به على أن يرجعه في وقت لاحق ، فإذا كانت القروض في التمويل التقليدي تسترد و بفائدة فإنه و وفق هذه الصيغة ترجع بدون الفائدة التي حرمها الله عز و جل .

إن ما يميز القروض الحسنة هو أنها موجهة في الغالب إلى المشاريع الصغيرة و المصغرة التي تحتاج إلى رأس مال صغير الشيء الذي يجعل من المستثمرين الصغار يفضلون هذا النوع من القروض لسهولة الحصول عليه دون اللجوء إلى الوسائل الأخرى الرسمية ، فهذه القروض تتصف بعدم الرسمية و هو ما جعلها سهلة المنال دون الإجراءات المعقدة ، لكن هذا لا ينفي وجود وكالات متخصصة في مثل هذه القروض على غرار بيت التمويل الأمريكي لاريبا .

إن الدور الذي تؤديه القروض الحسنة لا يتأتى إلا من خلال رغبة أصحاب رؤوس الأموال في تقديم أموالهم لمن يحتاجها لفترة زمنية معلومة .

* **الصدقات التطوعية :** تعتبر الصدقة من وسائل التكافل الاجتماعي التي أقرها الإسلام، فهي نصيب من المال يمنحه الغني لذوي الحاجة ، فالصدقة من أبواب التمويل توجه في الغالب إلى الفقراء الذين يمكن أن يُشغلوها في إقامة مشاريعهم و تمويل أنشطتهم خاصة تلك الصغيرة و المصغرة منها كما أن هذه الصدقات يمكن أن تجمع في وكالات و صناديق متخصصة حتى تؤدي دورها كما ينبغي .

* **الـــزكـــاة :** الزكاة ركن من أركان الإسلام وهي الأخرى من أوجه التكافل و التآزر في المجتمعات المسلمة فهي نقل للمال من الأغنياء إلى من يحتاجونه ، كما أنها إعادة للتوزيع العادل لثَّروة في المجتمع.

الزكاة وسيلة لدعم المشاريع الصغيرة و المصغرة و ذلك من خلال تقديمها لذوي الحاجة وفق ما تمليه الشريعة الإسلامية ، كما يمكن تجميعها في صناديق متخصصة ليتم استخدامها بطريقة منتظمة ، على غرار ما أستحدث في الجزائر فيما يعرف بصندوق الزكاة الذي يمنح قروض لمشاريع استثمارية صغيرة .

* **الـــوقـــف :** يعتبر من طرق التكافل و التعاون بين الأفراد في المجتمع ، فهو حبس للأصل أي تخصيص مال أو أصل للصالح العام أي حبس المنفعة الخاصة لصالح المنفعة العامة ومن الأمثلة على ذلك أن يتم وقف قطعة أرض من طرف مالكها لصَّالح العام قصد إقامة مشروع عليها أو زراعتها ، و لتنظيم أكثر يجب أن يكون هذا ضمن مؤسسات متخصصة تسهر على تأطير الأوقاف ، حتى أنها

يمكن أن تنشأ مشاريع من الأموال الوقفية و استخدام عوائدها في تمويل المشاريع في إطار الشريعة الإسلامية .(24)

المحور الثالث : دراسة مقارنة بين التمويل التقليدي و التمويل الإسلامي :

إن موضوع دراستنا يخص التمويل الإسلامي كبديل لتمويل التقليدي ، و إثراءا للبحث قمنا بإجراء دراسة مقارنة بين بنك من بنوك التمويل التقليدي يتمثل في بنك التنمية المحلية ، و البنك الوحيد الذي يمثل التمويل الإسلامي بنك البركة كتجربة أولى في الجزائر ، حيث إستخدمنا عدة وسائل لجمع المعلومات في مقدمتها المقابلة مع موظفين من البنكَيْن ، المواقع الرسمية للبنكين ، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على مستوى ولاية سيدي بلعباس .

أولا– التأسيس و الإنشاء : حتى نتعرف أكثر على البنكين لا بأس من عرض بسيط لتأسيسهما .

* بنك التنمية المحلية : هو بنك عمومي يتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ، تأسس بموجب المرسوم رقم 85/85 المؤرخ في 30 أفريل 1985 والذي يتضمن الإيداع و الاستثمار حسب نص المادة الأولى من المرسوم ، و من مهامه تنفيذ جميع العمليات المصرفية و منح السلفات و القروض بجميع أشكالها و كذا المساهمة في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية ، إضافة إلى تمويل المؤسسات الخاصة غير الفلاحية حيث يعرف ببنك المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، كما أن من واجباته تسهيل الإجراءات للحصول على التمويل اللازم وهذا طبق للمرسوم السابق لا سيما المواد 01،04،12منه.(25)

يضم البنك 156 وكالة برأس مال 36.8 مليار دج و رقم أعمال قدره 50 مليار سنة 2016.(26)

* بنك البركة (27) : تم إنشاء بنك البركة الجزائري في 20 ماي 1991 برأس مال قدره 500 مليون دينار ، بدأ نشاطه في الأول من سبتمبر 1991 ، حيث يعتبر أول بنك مختلط (عام و خاص أجنبي) بمساهمة بنك التنمية الريفية و مجموعة البركة المصرفية البحرينية ينشط البنك على مستوى 30 وكالة على المستوى الوطني و ينوي استحداث وكالات أخرى كما له فروع على مستوى 14 دولة .

ثانيا– إجراءات الحصول على القروض: هي تلك التدابير المتبعة لحصول طالب رأس المال على القرض. * بنك البركة (28) : للاستفادة من خدمات البنك على الزبون المستثمر تقديم ملف طويل عريض يتكون من 18 وثيقة منها 08 وثائق إدارية و 10 وثائق تقنية ، كما يجب تقديم ضمان تصل

قيمته إلى120% من قيمة المبلغ المطلوب ، هذا الضمان يشترط أن يكون مؤمنا عليه و لا مانع أن يكون الرهن ملكا لشخص آخر ، ففي حالة عدم التزام الزبون بدفع ما عليه يتم اتخاذ عدة إجراءات بدءا بتقديم إعذارات ثم تجميد الحسابات في البنوك ثم التوجه للقضاء ليتم في الأخير تصفية الرهن ليقبض البنك مستحقاته .

بالنسبة للمدة المطلوبة للاستفادة من القرض فتكون حسب قيمة المبلغ المطلوب من الزبون لكن أقل مدة هي شهرين بالنسبة للمبالغ الضئيلة و تزيد بالنسبة للمبالغ ذات القيمة الكبيرة ، هذه الأخيرة التي تتطلب دراسة أعمق من غيرها على مستوى الوكالات المحلية ، لتتم بعدها الدراسة على المستوى المركزي أين تتخذ جميع القرارات ماعدا قروض الاستهلاك التي يتم البث فيها محليا .

فيما يخص معاملات البنك فإنه يفضل التعامل مع المؤسسات لا الأفراد كون الأولى أكثر ربحية ، كما أن البنك لا يتعامل مع الأجانب في منح السلفات وهو يقسم زبائنه إلى فئتين فئة الزبائن المهمين الذين يخصص لهم شباك خاص يحصلون عن طريقه على طلباتهم في وقت قصير ، و فئة ثانية تضم الزبائن العاديين الذين يتوجهون إلى الشباك العادي يتبعون الإجراءات الروتينية للحصول على طلباتهم .

*بنك التنمية المحلية (29) : بالنسبة للملف المطلوب من طرف البنك للحصول على قرض فهو تقريبا نفس الملف المطلوب في بنك البركة بإجراءات معقدة هو الآخر ، أما فيما يخص القرارات فتتخذ في أغلبها على المستوى المركزي و ذلك بعد دراسة الجدوى التي كثيرا ما غالطت البنك ما جعل الكثير من القروض لا تسترجع في آجالها ، و هو ما يحتم على البنك مواصلة ضخ القروض لهذه الفئات بحجة عدم كفاية القرض الأول حيث أن البك لا يمكنه التخلي عنهم لأنهم مازالوا مدينين له .

فيما يتعلق بآجال دراسة الملفات وحسب تصريح الرئيس المدير العام للبنك يوم 28 مارس 2017 بقناة الشروق فقد تم تقليص مدة دراسة الملفات من 45 يوم إلى 21 يوم و ذلك من خلال الإعتماد على نظم المعلومات الحديثة ، إضافة إلى إنشاء تخصص متعلق بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة هذا الأخير الذي سيدعم الشفافية و السرعة في دراسة الملفات .

ثالثا– الخدمات التي يقدمها البنك : تقدم البنوك عدة خدمات و هو ما سنحاول عرضه في مايلي :

* بنك البركة (30) : كما هو معلوم فبنك البركة يقدم خدماته في إطار الشريعة الإسلامية و هو بهذا لا يتعامل بالفائدة و يستخدم بعض الصيغ الإسلامية كأساس لمعاملاته ، حيث يقدم خدماته في إطار المرابحة ، السَلم ، الإستصناع و الإجارة وتعتبر المرابحة أكثر الصيغ استعمالا .

من بين القروض التي يقدمها البنك قروض إستهلاكية تدوم 05 سنوات وقروض الإستغلال لمدة سنة واحدة وقروض الاستثمار لمدة 05 سنوات إضافة إلى هذا فالبنك لا يتعامل مع المشاريع قيد الإنشاء و المشاريع الناشطة في القطاع الفلاحي في حين يفضل التعامل مع القطاع الصناعي .
فيما يخص تسديد المستحقات من طرف الزبائن فلا يوجد نزاع سوى بعض التأخيرات المقبولة فالزبون قد يستفيد من التأجيل مع زيادة في الربح ، من ناحية تعامل البنك مع وكالات دعم الاستثمار فالبنك لا يتبنى المشاريع في إطار CNAC , ANSEJ , ANGM التي تتعامل مع البنوك العمومية .

بخصوص عمليات سحب الودائع فإن المودع يمكن له سحب ماله متى أراد ، كما أن البنك يتعامل في قطاع التجارة الخارجية من خلال القرض المستندي و الاعتماد المستندي .

*بنك التنمية المحلية (31) : يتعامل البنك في إطار القروض الربوية بفائدة يحددها البنك المركزي حيث تتنوع قروضه بين قروض الاستغلال قصيرة الأجل لمدة سنتين و قروض الاستثمار لمدة 10 سنوات ، كما أن البنك يمول جميع القطاعات بما فيها عمليات الإنشاء التجديد وتوسيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كما أن البنك يمول المشاريع التابعة لـ :CNAC , ANSEJ , ANGM

بالنسبة لمشاريع البنك المستقبلية وحسب تصريح المدير العام فإن البنك ينوي استحداث صيغ على تتمثل في المرابحة و الادخار بربح لا بالفائدة و ذلك خلال سنة 2017 ، هذا نزولا عند رغبة نسبة هامة من الزبائن كما أن البنك تبنى نظام معلوماتية جديد يعرف بالنصر سيتيح دراسة سريعة للملفات ، كما يسمح للزبون أن يجري عملياته في أي وكالة على المستوى الوطني .

رابعا- الحالة الإحصائية لنشاطات البنك: تدعيما لهذه الدراسة أدراجنا بعض الإحصائيات نلخصها في:

* بنك البركة (32): رغم بدايته الصعبة إلا أنه استطاع و مع مرور الزمن أن يفتك هو الآخر مكانة له ضمن المنظومة المصرفية الجزائرية نتيجة تزايد إخلاص العملاء و ثقتهم بالبنك ، حيث سجلت الأموال المودعة من طرف العملاء ارتفاعا سنويا نسبته ما بين 15% و 20% الشيء الذي سمح لأصحاب المشاريع الاستفادة أكثر و تحقيق استثماراتهم ، و كذا تحقيق المئات من المشاريع الناجحة للبنك

و العملاء ، ففي نهاية سنة 2015 ارتفعت إيداعات العملاء بنسبة 23% كما أن التمويلات الموجهة للاستثمارات المنتجة بلغت 19%،أما بخصوص بعض الأرقام الهامة فسنلخصها في :

الجدول رقم 05 : أرقام هامة لسنة 2015(مليون دينار)

	2014	2015	الفارق	نسبة الفارق
مجموع الميزانية	162772	193573	30801	18.92
الودائع	125768	154562	28794	22.89
التمويلات	80888	96453	15565	19.24

source: Rapport annuel de la banque al baraka 2015

من خلال الجدول نلاحظ وجود تطور في الودائع البنكية بنسبة 22.89 % مما زاد قيمة التمويلات بنسبة 19.24% وهو ما يعكس توجه العملاء تدريجيا نحو بنك البركة ،هذه الزيادة منها 20.77% بالنسبة لتمويل الاستثماري الموجه لشركات توزعت على 27.62% و 16.93% لشركات الكبيرة ، الصغيرة و المتوسطة على الترتيب و 8.2% بالنسبة لتمويل ألإيجاري . (33)

*بنك التنمية المحلية : من خلال نفس التصريح الذي أدلى به المدير العام لبنك التنمية المحلية أوضح أن البنك قدم سنة 2016 قروض بقيمة 744 مليار دينار بزيادة نسبتها 11 % عن سنة 2015 التي قدرت قيمة القروض فيها بـ 662.16 مليار دينار في إطار قروض الاستثمار وهو ما يؤكد رغبة البنك في إعادة بعث الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لكافة القطاعات بما في ذلك تبني المشاريع المنخرطة عبر وكالات : ANGEM , ANSEJ , CNAC ، وقد قدرت قيمة القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من طرف البنك 166 مليار دينار نهاية 2016 بنسبة زيادة قدرها 4%

الجدول رقم 06 : تطور نسبة تمويل الاستثمار لبنك التنمية المحلية

	سنة 2016	سنة 2015	الفارق	نسبة الفارق
إجمالي قروض الاستثمار	744 مليار دج	662.16 مليار دج	81.84	%11
قروض الاستثمار للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	166مليار دج	159.36مليار دج	6.64	%4

نسبة قروضها من الإجمالي	%22.31	%24.06	/	/

المصدر : من إعداد الباحثتن .

الـخـاتـمـــة :

إن التمويل التقليدي أثبت محدوديته و قصوره و هذا لعدة أسباب منها سعر الفائدة والإجراءات المعقدة و الضمانات وهو ما نفر الزبائن منه وجعل التمويل الإسلامي الحل البديل خاصة بالنسبة للمشاريع الصغيرة و المتوسطة ، حيث أن لهذا التمويل صيغ تغطي جميع الأنشطة و القطاعات تتميز بالبساطة في الإجراءات و إنعدام الفائدة الربوية فيها ، دون أن ننسى الوازع الديني الذي حرم الكثيرين من ذوي الكفاءات من اللجوء إلى التمويل التقليدي كما حرم البنوك من ودائع نسبة هامة من أصحاب رؤوس الأموال و بالتالي حرمان الاقتصاد منها ، أما بخصوص النتائج المتوصل إليها فقد كانت على النحو التالي :

– صيغ التمويل الإسلامي متعددة تغطي جميع القطاعات و الأنشطة .

– محدودية النظام المصرفي التقليدي في دعم الاستثمار في الجزائر خاصة المشاريع المقاولاتية قيد الإنشاء التي يطلب من أصحابها تقديم ضمانات فلا يعقل أن يقدم مقاول راغب في الاستثمار لا يملك رأس مال ضمانا فإن كان يملك مبلغ الضمان فلا حاجة له بالقرض .

– توجه البنوك الربوية إلى صيغ التمويل الإسلامي كالمرابحة بالنسبة لبنك التنمية المحلية ومساهمة بنك الفلاحة و التنمية الريفية في إنشاء بنك البركة ذو التوجه الإسلامي دليل لسلامة هذا التمويل .

– تعقد إجراءات الاستفادة من التمويل بالنسبة لبنك التنمية المحلية و كذا بنك البركة الإسلامي خاصة من جانب الضمانات القاسية و طول الإجراءات حيث أن قرار منح قرض يتخذ على المستوى المركزي.

قائمة الـمـــراجـــع والمصادر

–القرآن الكريم .

–القانون رقم 17–02 في 10 يناير 2017 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

(1) أشرف محمد دوابه . (أكتوبر2006) . " إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية " الصفحة 15 .

(2) محمد زيدان. (بدون تاريخ) . " الهياكل و الآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر " . مجلة شمال إفريقيا العدد السابع . الجزائر، الصفحة 135 .

(3) :Ministère de l’Industrie et des Mines (2017) Bulletin d’information Statistique n° 30 page 8

(4) خالدي خديجة . (بدون تاريخ) . " خصائص و أثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة و المتوسطة حالة الجزائر" . ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الإقتصادية . الجزائر. الصفحات : 147-148-149 .
(5) القرآن الكريم: سورة البقرة الآية 275 .
(6) محمد عبد الحليم عمر.(بدو تاريخ) . " أساليب التمويل الإسلامية للمشروعلت الصغيرة " جامع الأزهر ، الصفحة 07 .
(7) علي محمد أحمد أبو العز" الإبتكار في التمويل الإسلامي" مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية ، الصفحة 06
(8) ميلود زيد الخير.(بدون تاريخ) . " مداخلة ضابط الإستقرار المالي في النظام الإسلامي . الملتقى الدولي الأول الإقتصاد الإسلامي الواقع ... و رهانات المستقبل . جامعة عمار الثلجي الأغواط ، الصفحة 02 .
(9) عبد الرحمن يسري أحمد.(ماي 1990) . " دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية للتنمية ". الندوة الدولية رقم 34 . المعهد الإسلامي للبحوث من 25 إلى 29 ماي 1990 ، الصفحات 128 – 129 .
(10) فارس مسدور.(2007) " التمويل الإسلامي" دار هومة لطباعة و النشر و التوزيع الجزائر، الصفحة 80 .
(11) ، (12) : فارس مسدور . مرجع سابق ، الصفحات 81 – 136 .
(13) ، (14) : لعمارة جمال . (2000) . " إقتصاد المشاركة " الكوم الأخضر " الجيزة مصر ، الصفحة 69 .
(15) القرآن الكريم ، الصفحة سورة البقرة الآية 275 .
(16) فارس مسدور . مرجع سابق ، الصفحات 171 إلى 179 .
(17) أبي المعز محمد علي فركوس (2015) " فقه المعاملات المالية " دار العواصم . الجزائر ، الصفحة 241 .
(18) لعمارة جمال . مرجع سابق ، الصفحات 72- 73 .
(19) القرآن الكريم ، الصفحة سورة البقرة الآية 282 .
(20) فارس مسدور . مرجع سابق ، الصفحات 180 إلى 185 .
(21) فارس مسدور . مرجع سابق ، الصفحات 193-194 .
(22) الدكتور محمد عبد الحليم عمر(بدون تاريخ) . مرجع سابق ، الصفحات 43 إلى 55 .
(23) القرآن الكريم ، سورة النحل الآية 90 .
(24) السعيد دراجي(بدون تاريخ)" تفعيل دور مؤسسة الوقف و الزكاة لتمويل المشروعات"الجزائر،الصفحات 21-214 .
(25) المرسوم رقم 85/85 المؤرخ في 30 أفريل 1985، المواد : 01-04-12 .
(26) الموقع الرسمي لبنك التنمية المحلية ، www.bdl.dz .
(27) التقرير السنوي لبنك البركة سنة 2015 ، www.albaraka.com .
(28) الموقع الرسمي لبنك التنمية المحلية ، www.albaraka.com .
(29) الموقع الرسمي لبنك التنمية المحلية ، www.bdl.dz .
(30) مقابلة مع موظف من بنك البركة .
(31) الموقع الرسمي لبنك التنمية المحلية ، www.bdl.dz .
(32) التقرير السنوي لبنك البركة سنة 2015 ، www.albaraka.com .
(33)-Rapport annuel de la banque al baraka 2015.